

## شرح السيوطي لسنن النسائي

4739 - حمل بن مالك بفتح الحاء المهملة والميم بمسطح بكسر الميم عود من أعواد  
الخباء أوضاح هي نوع من الحل يعمل من الفضة سميت بها لبياضها واحدتها وضوح وبها رقم هي  
بقية الروح وآخر النفس تقشع بالقاف والشين المعجمة والعين المهملة أي تندع وأقلع من  
قتل معاهدا في غير كنهه قال في النهاية كنه الأمر حقيقته وقيل وقته وقدره وقيل غايته  
يعني من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز فيه قتله